



الاتحاد الدولي للاتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية
(فاكس مباشر رقم +41 22 730 57 85)

23 يناير 2007

النشرة الإدارية
CAR/236

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد

الموضوع: لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية
- الموافقة المقترحة على مشروع توصية جديدة ومشروع مراجعة توصية

قررت لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية (إدارة الطيف) في اجتماعها المعقود في 16 و17 أكتوبر 2006، أن تلتزم اعتماد مشروع توصية جديدة ومشروع مراجعة توصية عن طريق المراسلة وفقاً للفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-4. وكما جاء في الرسالة المعممة 1/LCCE/78، المؤرخة 10 نوفمبر 2006، انتهت فترة التشاور بشأن التوصيتين في 10 يناير 2007.

وقد اعتُمدت التوصيتان من جانب لجنة الدراسات 1 ويتعين تطبيق إجراء الموافقة الواردة في الفقرة 5.4.10 من القرار ITU-R 1-4، مع مراعاة الإجراءات المؤقتة التي أوصى بها الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية في اجتماعه في نوفمبر 2004*. ويرد عنوان وملخص كل من التوصيتين في الملحق 1.

وبالنظر إلى أحكام الفقرة 2.5.4.10 من القرار ITU-R 1-4، يرجى منكم إبلاغ الأمانة (brsgd@itu.int) بحلول 23 أبريل 2007 ما إن كانت إدارتكم توافق أم لا توافق على مشروع التوصيتين المذكورتين.

ويرجى من أي دولة عضو تشير بعدم الموافقة على أي مشروع توصية أن تحيط الأمانة علماً بالأسباب وأن توضح التغييرات المحتملة من أجل تسهيل مواصلة نظر لجنة الدراسات في الموضوع أثناء فترة الدراسة (الفقرة 5.5.4.10 من القرار ITU-R 1-4).

وبعد المهلة المحددة أعلاه ستبلغ نتائج هذا التشاور بموجب نشرة إدارية وتتخذ الترتيبات اللازمة لنشر التوصيتين بعد الموافقة عليهما، وذلك وفقاً للفقرة 7.4.10 من القرار ITU-R 1-4.

* انظر النشرة الإدارية [CA/145](#).

Place des Nations
CH-1211 Geneva 20
Switzerland

Telephone +41 22 730 51 11
Telefax Gr3: +41 22 733 72 56
Gr4: +41 22 730 65 00

Telex 421 000 uit ch
Telegram ITU GENEVE

E-mail: itumail@itu.int
<http://www.itu.int/>

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي تماماً أو جزئياً أي عناصر في مشروع التوصيتين المذكورتين في هذه الرسالة أن تبلغ هذه المعلومات إلى الأمانة بأسرع ما يمكن. ويتضمن الملحق 1 للقرار ITU-R 1-4 "بيان عن سياسة قطاع الاتصالات الراديوية بشأن براءات الاختراع".

فاليري تيموفيف
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحق: عنوان وملخص كل من التوصيتين

الوثائق المرفقة:

الوثيقتان 1/BL/17 و 1/BL/18 على قرص CD-ROM

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد
- أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية

الملحق 1

عنوان وملخص كل من التوصيتين اللتين اعتمدهما لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية

الوثيقة 1/BL/17

مشروع مراجعة التوصية ITU-R SM.1056 (الوثيقة (1/118(Rev.1)

الحد من الإشعاع الصادر عن المعدات الصناعية والعلمية والطبية

ترمي هذه المراجعة إلى تحديث معلومات "إذ تلاحظ" غير المتسقة مع الأعمال التي قامت بها مؤخراً اللجنة الدولية الخاصة المعنية بالتداخل الراديوي (CISPR) فيما يتعلق بأجهزة الضوء ذات التردد الراديوي. وقد جرى تحديث الجزء "إذ تضع في اعتبارها" والملحق 1 من التوصية وأضيف جزء جديد "إذ تدرك" وفقاً لأحدث صيغة من لوائح الراديو (RR) والقرارات ذات الصلة الصادرة عن القطاع ITU-R.

الوثيقة 1/BL/18

مشروع توصية جديدة ITU-R SM.[CEF] (الوثيقة (1/127(Rev.1)

نسق معياري لتبادل البيانات من أجل تسجيلات نطاقات التردد وقياساتها في محطات المراقبة

ينبغي لنسق تبادل البيانات عموماً أن يكون بسيطاً قدر الإمكان، ولا ينبغي أن تحاط البيانات بأي نوع من "مواد الترميز". كما ينبغي أن يكون نسق الملف طويل العمر. وهذا هو السبب في اختيار الشفرة المعيارية الأمريكية لتبادل المعلومات (ASCII) في أبسط أشكالها لنسق الملف.

وتتطلب عملية دمج البيانات أو مقارنتها على نحو فعال أن تولد البيانات بحيث يكون للعناصر الأساسية للبيانات قاعدة مشتركة. ولذا فإن التوصية تتضمن أيضاً بعض البنود التي يتعين الاتفاق عليها قبل البدء في حملة قياس.